الأمم المتحدة

S/RES/1912 (2010)

مجلس الأمن

Distr.: General
26 February 2010

القرار ١٩١٢ (٢٠١٠)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٦٢٧٨، المعقودة في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد جميع قراراته وبياناته السابقة بشأن الحالة في تيمور - ليشتي، ولا سيما قراراته ١٥٩٩ (٢٠٠٥)، و ١٦٧٧ (٢٠٠٦)، و ١٦٩٠ (٢٠٠٦)، و ١٧٠٣ (٢٠٠٦)، و ١٧٠٤ (٢٠٠٦)، و ١٧٤٥ (٢٠٠٧)، و ١٨٠٢ (٢٠٠٨)، و ١٨٦٧ (٢٠٠٩)،

وإذ يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٠ (S/2010/85)، بما في ذلك الاستعراض العام لاستنتاجات وتوصيات بعثة التقييم التقني، والمشاورات الواسعة النطاق التي أجرتها مع السلطات التيمورية وغيرها من الجهات المعنية،

وإذ يعيد تأكيد التزامه الكامل بسيادة تيمور - ليشتي واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية، وبتعزيز الاستقرار في البلد على المدى الطويل،

وإذ يحيط علما بالاستقرار العام الذي شهدته البلاد بفضل التحسينات الإضافية التي أدخلت على الوضع السياسي والأمني، وإذ يكرر دعوته القيادة وأصحاب المصلحة الآخرين في تيمور - ليشتي إلى مواصلة الحوار السلمي وتجنب اللجوء إلى العنف في تسوية الخلافات،

وإذ يرحب بالنجاح في إنجاز الانتخابات على صعيد القرى (السوكو) في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ باعتباره مؤشرا على التقدم المحرز في العملية السياسية الديمقراطية في تيمور - ليشتي،

وإذ يرحب أيضا بالجهود التي تبذلها القيادة السياسية في تيمور - ليشتي من أجل إتاحة الفرص لجميع الأحزاب السياسية حتى تقدم مساهمات في القضايا محل الاهتمام الوطني،

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يعيد تأكيد ضرورة احترام استقلالية الجهاز القضائي، وإذ يشدد على ضرورة مكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب، وإذ يسلم في هذا الصدد بالنقص الشديد في موارد النظام القضائي، وإذ يشجع القيادة في تيمور - ليشتي على مواصلة بذل الجهود من أجل تحديد المسؤولية عن الجرائم الجسيمة، بما فيها الجرائم التي ارتكبت أثناء أزمة عام ٢٠٠٦ عملا بما أوصت به لجنة التحقيق الخاصة المستقلة، وإذ يرحب باتخاذ برلمان تيمور - ليشتي قرارا بهذا الشأن في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩،

وإذ يعرب عن دعمه التام لإنشاء لجنة مكافحة الفساد، وهي هيئة مستقلة تحت إشراف البرلمان الوطني، وإذ يرحب بتعيين المفوض الأول للجنة، وإذ يشجع تيمور - ليشتي على اتخاذ المزيد من الخطوات من أجل مواصلة زيادة شفافية الإدارة العامة ومساءلتها وكفاءتها،

وإذ يرحب باستئناف الشرطة الوطنية لتيمور - ليشتي الاضطلاع بالمسؤوليات الأساسية عن أعمال الشرطة حتى الآن، وإذ يشير إلى بياناته السابقة بشأن ضرورة التنفيذ الكامل لـ ''الاتفاق المتعلق بإعادة الأمن العام واستتبابه في تيمور - ليشتي والمساعدة على إصلاح الشرطة الوطنية لتيمور - ليشتي ووزارة الداخلية وإعادة تنظيمهما وإعادة بنائهما''، المبرم بين حكومة تيمور - ليشتي وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

وإذ يشير إلى البيان الذي أدلى به الرئيس خوسي راموس - هورتا في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ بشأن آراء السلطات التيمورية بخصوص الدور الذي ستضطلع به مستقبلا شرطة بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي أثناء الفترة ٢٠١٠-٢٠١٢،

وإذ يعرب عن دعمه الكامل للدور الذي تؤديه قوات الأمن الدولية في مساعدة حكومة تيمور - ليشتي والبعثة في مجال استتباب القانون والاستقرار، استجابة لطلبات حكومة تيمور - ليشتي،

وإذ يعرب عن قلقه العميق إزاء ارتفاع معدلات البطالة والفقر في أوساط السكان التيموريين، على النحو المشار إليه في تقرير الأمين العام، وإذ يرحب في هذا الصدد بالجهود التي بذلتها حكومة تيمور - ليشتي بالفعل لمعالجة هذه المسائل، ولا سيما الجهود الرامية إلى وضع الصيغة النهائية للخطة الإنمائية الاستراتيجية الوطنية، وإذ يشدد على أهمية مواصلة ما يقدمه المجتمع الدولي من دعم للتنمية الاجتماعية والاقتصادية في تيمور - ليشتي،

وإذ يشير إلى أن مظاهر التحديات الحالية في تيمور - ليشتي، وإن كانت ذات طبيعة سياسية ومؤسسية، يساهم فيها أيضا الفقر وما يرتبط به من أوجه الحرمان، وإذ يشيد

بشركاء تيمور – ليشتي الثنائيين ومتعددي الأطراف لما يقدمونه من مساعدة قيِّمة، لا سيما فيما يتعلق بتنمية الموارد البشرية وبناء القدرات المؤسسية والتنمية الاجتماعية والاقتصادية، وإذ يقّر بالتقدم المحرز في مجال تطوير العديد من جوانب الحوكمة في تيمور – ليشتي،

وإذ يرحب بإغلاق جميع مخيمات المشردين داخليا، في الوقت الذي يقر فيه بالتحديات التي لا تزال تواجه إعادة إدماج المشردين داخليا بصورة كاملة، فيما يخص ضمان استدامة عودتهم إلى المجتمع التيموري وإعادة إدماجهم فيه،

وإذ يعيد تأكيد قراراته ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) بشأن المرأة والسلام والأمن، و ١٦٧٤ (٢٠٠٦) و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) بشأن حماية المدنيين، و ١٥٠٢ (٢٠٠٣) بشأن حماية موظفي المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة، وإذ يرحب بتعاون البعثة مع شركاء الأمم المتحدة الآخرين لدعم جهود الحكومة من أجل وضع سياسة واستراتيجية وطنيتين في مجال المساواة بين الجنسين،

وإذ يعترف بالدور الهام الذي تواصل البعثة أداءه في تعزيز السلام والاستقرار والتنمية في تيمور – ليشتي، وإذ يعرب عن تقديره للجهود التي تبذلها البعثة وفريق الأمم المتحدة القطري، بقيادة الممثل الخاص للأمين العام،

١ – **يقرر** تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور – ليشتي حتى ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١١ بالمستويات المأذون بها حاليا؛

٢ – **يحث** جميع الأطراف في تيمور – ليشتي، وخصوصا القادة السياسيين، على مواصلة العمل معا، وإقامة حوار سياسي، وتوطيد دعائم السلام والديمقراطية وسيادة القانون، والتنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة، والنهوض بحماية حقوق الإنسان، والمصالحة الوطنية في البلد، ويؤكد من جديد تأييده الكامل للجهود المستمرة التي يبذلها الممثل الخاص للأمين العام والرامية إلى معالجة القضايا الحاسمة السياسية والمتصلة بالأمن التي يواجهها البلد، بما في ذلك تعزيز ثقافة الحكم الديمقراطي من خلال عمليات تعاونية تشمل الجميع؛

٣ – **يطلب** إلى البعثة أن تقدم، في حدود ولايتها الحالية، الدعم الضروري للانتخابات البلدية، إذ طلبت حكومة تيمور – ليشتي ذلك، ويشجع المجتمع الدولي على المساعدة في هذه العملية؛

٤ - **يؤكد من جديد** استمرار أهمية استعراض قطاع الأمن في تيمور - ليشتي وإصلاحه، لا سيما ضرورة التمييز بين أدوار ومسؤوليات القوات المسلحة التيمورية والشرطة الوطنية لتيمور - ليشتي، تعزيزا للأطر القانونية، وتحسينا لآليات الإشراف المدني والمساءلة المدنية لكلتا المؤسستين الأمنيتين، ويطلب إلى البعثة مواصلة دعم حكومة تيمور - ليشتي في هذه الجهود؛

٥ - **يؤيد** الأعمال الجارية بشأن استئناف الشرطة الوطنية لتيمور - ليشتي مسؤولياتها عن أعمال الشرطة من خلال نهج تدريجي، لكفالة استيفاء الشرطة الوطنية المعايير المتفق عليها بين حكومة تيمور - ليشتي والبعثة على النحو المبين في الفقرة ٢١ من تقرير الأمين العام المؤرخ ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٩ (S/2009/72)، ويطلب إلى حكومة تيمور - ليشتي وإلى البعثة أن تواصلا تعاونهما للتعجيل بتنفيذ عملية استئناف الشرطة لمسؤولياتها وفقا للمعايير المتفق عليها؛

٦ - **يؤيد** عزم الأمين العام على إعادة تشكيل عنصر الشرطة التابع للبعثة، بما يشمل تخفيضه تدريجيا، وفقا لعملية الاستئناف التدريجي لمسؤوليات أعمال الشرطة التي تضطلع بها الشرطة الوطنية لتيمور - ليشتي، ويطلب إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره المقبل استعراضه لهذه العملية؛

٧ - **يطلب** إلى البعثة أن تواصل، من خلال وجود عنصر الشرطة التابع لها وتقديم الدعم للشرطة الوطنية، كفالة صون الأمن العام في تيمور - ليشتي، مما يشمل مهام إنفاذ القانون وحفظ الأمن العام مؤقتا إلى أن يعاد تشكيل الشرطة الوطنية لتيمور - ليشتي بصورة كاملة، وأن تكثف، من خلال عملها مع شركائها، جهودها للمساعدة في تقديم المزيد من التدريب والتوجيه والتنمية المؤسسية وتعزيز الشرطة الوطنية لتيمور - ليشتي بهدف زيادة فعاليتها، بما في ذلك ما يتعلق بمساهمة المجتمعات المحلية في أعمال الشرطة، ولتلبية الاحتياجات الخاصة للمرأة، ويقر بأهمية كفالة أن تكون لدى أفراد البعثة المؤهلات المناسبة ومجموعات المهارات المتخصصة للقيام بهذه المهام، وبالحاجة المحتملة إلى خبراء مدنيين للغرض السالف الذكر؛

٨ - **يشدد** على الحاجة إلى تحديث مفهوم العمليات وقواعد الاشتباك بانتظام، حسب الضرورة، وإلى أن تكون متمشية تماما مع أحكام هذا القرار، ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ذلك إلى مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات عسكرية وشرطية في غضون ٩٠ يوما بعد اتخاذ هذا القرار؛

٩ - **يؤكد من جديد** أهمية الجهود الجارية من أجل تحقيق المساءلة والعدالة، ويعرب عن تأييده لأعمال البعثة لمساعدة حكومة تيمور - ليشتي بهذا الصدد في حدود ولايتها، ويشدد على أهمية تنفيذ حكومة تيمور - ليشتي للتوصيات الواردة في تقرير لجنة التحقيق الخاصة التابعة للأمم المتحدة لعام ٢٠٠٦ (S/2006/822)، بما في ذلك الفقرات من ٢٢٥ إلى ٢٢٨ من التقرير؛

١٠ - **يشدد** على أهمية وجود نهج منسق إزاء إصلاح قطاع العدل، يأخذ في اعتباره التوصيات الواردة في التقييم الشامل المستقل للاحتياجات ومن خلال تنفيذ الخطة الاستراتيجية لقطاع العدالة التي وضعتها الحكومة التيمورية، والحاجة المتواصلة إلى زيادة تولي التيموريين لمقاليد الأمور وتعزيز القدرات الوطنية على أداء المهام التنفيذية الخاصة بالقضاء، بما في ذلك تدريب المحامين والقضاة الوطنيين وتخصصهم، ويؤكد على ضرورة استمرار الدعم المقدم من المجتمع الدولي في مجال بناء القدرات وتعزيز المؤسسات في هذا القطاع؛

١١ - **يطلب** إلى البعثة أن تواصل جهودها لمساعدة حكومة تيمور - ليشتي على تنفيذ الإجراءات التي طلبتها لجنة التحقيق، وأن تُكيف تلك الجهود حسب مقتضيات الأحوال بما يعزز فعالية الجهاز القضائي؛

١٢ - **يهيب** بالبعثة أن تقدم الدعم لحكومة تيمور - ليشتي في ما تبذله من جهود لتنسيق التعاون من جانب الجهات المانحة في مجالات بناء القدرات المؤسسية؛

١٣ - **يقر** بأهمية استراتيجية تيمور - ليشتي للإنعاش الوطني، وبخاصة الاهتمام الذي يولى للهياكل الأساسية والتنمية الريفية وتنمية قدرات الموارد البشرية، ويدعو البعثة في هذا الصدد إلى مواصلة التعاون والتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، فضلا عن جميع الشركاء المعنيين، لدعم حكومة تيمور - ليشتي والمؤسسات المعنية، على وضع سياسات للحد من الفقر وتحسين التعليم وتعزيز سبل العيش المستدامة وتحقيق النمو الاقتصادي؛

١٤ - **يشجع** حكومة تيمور - ليشتي على تعزيز منظورات بناء السلام في مجالات من قبيل العمالة والتمكين، ولا سيما التركيز على المناطق الريفية والشباب، وكذلك التنمية الاجتماعية والاقتصادية المحلية، وبخاصة في القطاع الزراعي؛

١٥ - **يطلب** إلى البعثة أن تراعي بالكامل الاعتبارات الجنسانية على النحو المبين في قرارات مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) باعتبارها مسألة شاملة خلال كامل فترة ولايتها، مع التأكيد على أهمية تعزيز قدرة القطاع الأمني على الاستجابة للاحتياجات الخاصة للمرأة، ويطلب كذلك إلى

الأمين العام أن يضمِّن تقريره إلى مجلس الأمن معلومات عن التقدم المحرز في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع أنشطة البعثة وجميع الجوانب الأخرى المتعلقة بوضع النساء والفتيات، لا سيما فيما يتعلق بضرورة حمايتهن من العنف الجنساني، مع تقديم التفاصيل عن التدابير الخاصة لحماية النساء والفتيات من هذا العنف؛

١٦ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ التدابير اللازمة لكفالة التقيد الكامل في البعثة بسياسة الأمم المتحدة القائمة على عدم التسامح مطلقا إزاء الاستغلال والاعتداء الجنسيين وأن يطلع المجلس على ذلك، ويحث البلدان المساهمة بقوات عسكرية وشرطية على اتخاذ التدابير الوقائية المناسبة وعلى كفالة المساءلة الكاملة في حالات تصرف الأفراد التابعين لها بمثل هذا السلوك؛

١٧ - **يطلب كذلك** إلى الأمين العام إطلاع مجلس الأمن بانتظام على التطورات في الميدان، وعلى مدى تنفيذ هذا القرار، وتقديم تقرير إلى مجلس الأمن في موعد لا يتجاوز ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ يتضمن العناصر المطلوبة في الفقرة ٦ من هذا القرار، وتقديم تقرير في موعد لا يتجاوز ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ يتضمن التعديلات التي يمكن إدخالها على ولاية البعثة وقوامها؛

١٨ - **يؤكد من جديد** أهمية الاستراتيجية المتوسطة الأجل والنقاط المرجعية لقياس ورصد ما يحرز من تقدم في تيمور - ليشتي، ولتقييم مستوى وشكل الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة مع الإبقاء على النقاط المرجعية قيد الاستعراض الفعلي، ويشدد على أهمية أن يتولى قادة تيمور - ليشتي وشعبها، في هذه العملية، مهمة تنفيذ هذه الاستراتيجية؛

١٩ - **يقرر** إبقاء المسألة قيد نظره.